

شرح كتاب أخصر المختصرات (42-) كتاب الصيام (2) - الشيخ

سعد بن شايم الحضيبي

سعد بن شايم الحضيبي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله - [00:00:00](#)

الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا وبعد ايها الاخوة في هذا المجلس نتم او نكمل القراءة في الفصل الذي - [00:00:20](#)

الذي عقده ابن بلبان رحمه الله في اخسر المختصرات في ذكر مفسدات الصوم كنا وصلنا في القراءة السابقة عند قوله او نوى الافطار ها لا حاجة محتجب ما تكلمنا عليه الحجابة - [00:00:40](#)

نعم. سم. الحمد لله رب العالمين صلى الله عليه وسلم او نعم يقول او نوى او نوى الافطار يقولون من نوى الافطار هذه الجملة اللي وقفنا عندها لم نكملها في الدرس الماضي. من نوى نوى الافطار لان الاعمال بالنيات - [00:01:10](#)

فاذا نوى الافطار فهو اه افسد صومه لانه نوى قطعه وينبغي بذلك من شروط الصوم النية ومن رمى على ذكرها وان تستصحب النية من اول من جزء من الليل في اول ما قبل النهار بلحظة ما قبل طلوع الفجر بلحظة تستصحب - [00:02:10](#)

النية الى غروب الشمس. يستصحب حكمها يستصحب حكمها. فلو قطعها في اي لحظة من النهار فسد صومه فسد صومه. هذا يقول وان او نوى الافطار افطر لكن هنا تفصيل في غير - [00:02:40](#)

رمضان. في رمضان الظرف الزمن رمضان لا يسع الا لرمضان. فلو نوى ان يفطر في اثناء النهار نوى ان يفطر فسد صومه هل يستطيع ان يقلبه الى آآ يعيده الى صيام رمضان لا يستطيع لانه افسد كانه اكل في هذا - [00:03:00](#)

بالنسبة الى رمضان طيب اذا كان في في قضاء رمضان او في كفارة. او في نفل. خارج رمضان. هنا نقول افسد الصوم القضاء والكفارة الواجبات والنذور لا يجوز ان ان تفسد اذا نويت ان تصوم قضاء او تصوم - [00:03:20](#)

كفارة او تصوم نذرا هذه الاشياء الواجبة. لا يجوز ان تفسدها. ان تفطر فيها ليس كمثل للنفل يجوز لك ان تتمه او ان تبطله. لا لان هذه واجبة لكن لو فعل ذلك - [00:03:50](#)

نوى ان يفطر. وقبل ان يأكل شيئا ندم. قال لماذا انا افسد صومي فاعاد النية واضح؟ نقول الان يستأنف لانه في غير رمضان يستأنف نية نفل من هذه اللحظة. نية نفل لان مر معنا انه يجوز صوم النفل - [00:04:10](#)

بنية من النهار اذا لم يكن باشر شيئا من مفسدات الصيام. واضح؟ اي نعم. هذه صورة المسألة طيب او حجم او احتجم. الحجابة سواء هو يفعلها بغيره يحجم غيره. مباشر كان التشريط تشريط الجلد وامتصاص الدم الذي اجتمع في الجلد. في شعيرات الجلد يعني - [00:04:40](#)

عروق الجلد الشعيرات الصغيرة هذي. ليس العروق التي غائرة تحت العروق هذا يسمى الفصد غير الحجابة. الحجابة غير الفصد. الفصد ضرب على عرق فيخرج الدم. اما الحجابة شريط الجلد ثم امتصاصه محقان يمتصه فيخرج ما - [00:05:10](#)

كان على ظاهر الجلد ظاهر البدن. تحت الجلد ظاهر البدن. هذا الحجابة المذهب عند الحنابلة يقولون من حجم او احتجم حجم غيره او احتجم هو في نفسه طلب من احد ان يحجمه. فسد صومه. اذا خرج دم. متى يفسد - [00:05:40](#)

إذا خرج دم الفصد قالوا الفصد ما يفطر. الفصد لا يفطر والجرح لا يفطر. والتبرع بالدم لا يفطر. هذا عند الحنابلة. أنا أعرف أن منكم من عنده سمع فتاوى للعلماء أنه التبرع بالدم يهطل. ها؟ لا أنا أتكلم هنا على هذا الكتاب الذي معنا - [00:06:10](#)

فيقولون الذي يفطر هو الحجامة. واستدلوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم من افطر الحاجم والمحجوم افطر الحاجب والمحجوب. القول الثاني لجمهور العلماء أن الحجامة لا تفطر. وقالوا أن هذا الحديث منسوخ. على كل المسألة هذه - [00:06:40](#)

أه صورتها. قال المصنف عامدا مختارا ذاكرا لصومه. انتصرت عامدا إلى آخره على الحال يعني كل ترجع إلى جميع ما تقدم من المسائل. كم تقدم مسألة؟ من أدخل إلى جوفه شيئا - [00:07:00](#)

حامدا مختارا ذاكرا لصومه افطر. من أدخل إلى مجوف منه عامدا إلى آخره من ابتلع نخامة عامدا ذاكرا مختارا من استقاء عامدا إلى آخره أه باشر اشتمنا أه أم لا أه كذا أنه أه نوى الافطار عامدا. يعني بعض الناس قد أه ينسى وينوي أن يأكل - [00:07:20](#)

فلما يباشر الأكل قبل أن يطعم تذكر أنه صائم. ما يظر قول النبي صلى الله عليه وسلم من نسي فاكل أو شرب هو صائم فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقى. كذلك لو احتاج من ناسيا أو حجم ناسيا - [00:07:50](#)

المهم شروط التفطير في هذه الأمور ما هي؟ العمد والاختيار والذكر. الذكر في كل ذاكرا غير ناسي لعموم قوله عز وجل ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا. ها وآ للحديث عفي عن امتي - [00:08:10](#)

الخطأ والنسيان. وما استكروها عليه. إلى آخر هذه هذا أصل المسألة. فعلى هذا أه كم شرط للتفطير بهذه الأمور؟ العمدية والاختيار والذكر. ظلها ها الخطأ والنسيان والاكراه. والاكراه. هل ذكر الجهل والعلم - [00:08:30](#)

ما قال عالما ها تصورت هذا الشيء ما ذكر العلم الجهل لأنه كان الواجب عليه أن تعلم لماذا ما تعلم؟ فهو مفرط في العلم. أما الجهل والنسيان والاكراه هذه أمور خارجة عن إرادته. بغير - [00:09:00](#)

المكره مغضوب. والناس ما يمكن هذا شيء خارج عن اختياري. كذلك أيش المخطئ العمد ضده المخطئ من يخطئ خطأ كيف يستنشق كذا نستنشق أو يتمضمض قبله حصل خطأ. إلى آخره لكن العلم لم يذكروه لما - [00:09:20](#)

لأنه مفرط في التعليم. جاء وقال والله ما أدري أن أن الاستمنا يفطر. يتذكروه يقول أنت مخطئ بما تعلمت؟ أنت مفرط في التعليم. كان الواجب عليك أن تتعلم طيب ألا في حالة من لم يتمكن من التعلم هذه لها ظرف آخر لها ظرف - [00:09:50](#)

يعني شرطا خارجة عنه. كمثال حديث عهد بإسلام. ما أمدها يتعلم. أسلم اليوم ودخل رمضان هذا له وجه من العذر لأنه لم يتمكن من التعلم من جميع الأحكام. طيب بعدها - [00:10:20](#)

أو تابع ومن جاء لا لا لحظة لم يفطر معي عندكم ها يعني زائدة عندي يعني بعد كلمات لم يفطر هذه. وهي على كل واضحة أنها من الكلام. يقول لائن هنا لما ذكر - [00:10:40](#)

مفطرات ذكر صورا قال لا أن فكر فانزل. مر معنا أن من كرر النظر فامنى أنه أيش؟ يفطر لكن أن تخيلا تخيل زوجته ها أو رأى صورة وعلقت في ذهنه وأصبح - [00:11:20](#)

فكر فيها فانزل حصل الانزال هل يفسد صومه؟ يفسد ليش هو اللي قام يتخير. أه هذا الجواب. التخيل معفو عنه قد يقول قائل يا أخي يقطع الخيال. ليش ما يقطع الخيال؟ نقول هذا عفا الله عنه. لماذا؟ لأن يقول أيش - [00:11:40](#)

أن الله تجاوز لامتي عما حدثت به أنفسها. تحدثت النفس فيه. أو حدثت به أنفسها هي حدة النفس ما لم تتكلم أو تعمل. هذا مأخوذ بالكلام أما حديث النفس فمعفو عنه - [00:12:10](#)

أه الثاني يقول لا أن فكر فانزل من باب أولى إذا فكر فامضى. لأن الذي أهون من من المنى. أو دخل ماء مضمضة أو استنشاق حلقة معفو عنه. أراد أن يتمضمض فشرق بالماء أو بل تلعه. بغير اختياره - [00:12:30](#)

أو استنشق مع ذلك يقول العلماء النبي صلى الله عليه وسلم قال وبالغ في الاستنشاق ما لم تكن صائما فيكره للصائم أن يبالغ في نشق الماء. لأنه يخشى أن يدخل إلى - [00:12:50](#)

فيستنشق استنشاقا يعني يكفي لتنظيف الفم الأنف كذلك المظلمة لكن لو حصل أنه قالوا ولو بالغ أو زاد على الثلاث. لأنه قد يقول

قائل النبي صلى الله عليه وسلم قال وبالع ما لم تكن صائما وهذا بالغ. اخذ - [00:13:10](#)

يتعمق في نشق الماء او بالغ في المظلمة او زاد على ثلاث مرات. لان السنة ثلاث نقول حتى ولو فعل هذا المكروه فاذا حصل الخطأ معفو عنه. لانه هذا خطأ حصل منه بخطأ. والخطأ بابه باب العفو. ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا - [00:13:30](#)
حمدي حتى ولو هو ما هو عامد الشرب هو عامد الاستنشاق تصور هذا الا في حالة انه يتحایل على البلع. اي تحایل البلع لا. هذا يفطر اذا كان اراد ذلك عمدا هذا يصير - [00:14:00](#)

دخل في دخل في العمد. نعم لاحظ هنا لاحظوا عبارة اخر ذكر الجماع اخر ذكر الجماع عن المفطرات مع انه هو اخطرها. فقال ومن جامع برمضان نهارا العبرة بانه يكون في نهار رمضان. لكن لو كان قضاء رمضان في غير رمضان يفسد صومه ولا تترتب عليه القضايا - [00:14:20](#)

القضاء ولا تترتب عليه الكفارة مرتبطة بان يكون في نهار رمضان في نهار رمضان في غير عذر لان المصنف قال بلا عذر. المسافر في نهار رمضان مسافر وافطر. بالجماع - [00:15:00](#)
المسافر يجوز له الفطر ام لا يجوز؟ يجوز الفطر باكل او بجماع. فهو معذور. لكن الكلام ممن يلزمه الامساك. الكلام ممن يلزمه الامساك. يعني ليس له عذر. من جامع بنهار - [00:15:20](#)

بنهار رمضان او برمضان نهارا بلا عذر نحو الى اخره. لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءه الرجل فقال يا رسول الله قال هلكت واهلكت. قال وما اهلكك؟ قال وقعت على امرأتي وانا صائم. في رمضان. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتجد رقبة - [00:15:40](#)

رقبة رقيق قال لا اجد الا رقبتي هذي ما عندي الا فقال اتستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا استطيع وما اوقعني الا الصيام. لانه كان كما يقول في الرواية الاخرى اصيبوا من النساء ما لا يصيب غيره - [00:16:00](#)
لا يصبر. قال هل تجد ان تطعم ستين مسكينا؟ قال والله لا استطيع يا رسول الله. ما عنده شيء. فسكت جلس الرجل فجاءوا فجاء رجل بصدقة. معه تمر صدق. قال يا رسول الله - [00:16:20](#)

اعطه من تشاء يعني هذه فاعطاها الرجل وقال خذ هذا وتصدق به عن نفسك عن الكفار الذي عليك فقال على افقر مني يا رسول الله. والله ما بين لابتئها اهل بيت حققهم افقر منا ما في. فقال خذه - [00:16:40](#)
واطعمها. ضحك النبي قال خذه واطعمه اهلك. ثم ذهب واطعمه اهله. هذه ما تعتبر صدقة على اهله. كفارة لا هنا سيأتينا الكلام. الشاهد من هذا ان هذا الرجل الكفارة عليه مغلظة - [00:17:00](#)

بسبب ايش؟ الصيام. عفوا بسبب الجماع في نهار رمضان بلا عذر. بلا عذر. قال فعليه القضاء كفارة مطلقا. عليه القضاء يقضي هذا اليوم والكفارة مطلقا. مطلقا ايش معنى مطلقا؟ سواء كان عامدا - [00:17:20](#)
او ناسيا مختارا او مكرها عامدا او مخطئا ناسيا او ذاكرا. مختارا او مكره. حتى ولو كان مكرها. حتى ولو كان قاسيا لان النبي صلى الله عليه وسلم ما سأل الرجل لما قال له كذا قال لعلك ناسي. لعلك كذا مكره لعلك لا - [00:17:40](#)

دل على انه مطلقا هذا الذي عليه المذهب. لكن المصنف يقول بلا عذر شبق ونحو وبلي العذر الشبق الرجل الذي لا فيه قوة الشهوة بحيث يخشى المرض ان ان تتشقق انثياه. لو لم ينزل سبب له ذلك - [00:18:10](#)
المرض فصار عذر لا يمكن ذلك الا بالوطء. فصار عذرا له. هذا معذور. هذا معذور. كذلك قال ونحوه. ما هو نحو الشبق؟ قال من ينتفع به يصير الدواء له. الوطاء دواء لشفائه من مرض. لشفائه من مرض فصار - [00:18:40](#)

مضطر اليه كدواء. فهذا معذور. فهذا ماذا يفعل؟ قالوا ايش فيما بعد يعني اذا كان يمكن يوم ورا يوم تصير كالعلاج. فيقضيه فيما بعد فان لم يمكن نهائيا توجد نادرة حالات الفقهاء يذكرون حتى ولو حالة نادرة. ها فان لم - [00:19:10](#)
يوجد لم يتمكن قالوا هذا كمريض لا يرجى برؤه. عليه ايش؟ فقط الفدية التي مر ذكرها عن كل كل يوم اطعام مسكين. طيب. اه قال ولا كفارة عليها مع العذر. اقرأ - [00:19:40](#)

نعم. نعم. الان المرأة هل هي مثله؟ فيها تفصيل. المرأة اذا كانت معذورة باكرها او نسيان المرأة معذورة. او نوم. جاءه وهي فغشيها معذورة. او نسيان. او اكرها. اكرهاها - 00:20:00

وغضبها جدا حتى لم تستطع ان تدفعه او كانت جاهلة يغلب فيهن ذلك فعلي يقول ليس عليها شيء. لكن عليها القضاء فقط. ليس عليها شيء في الكفارة. لكن عليها القضاء - 00:20:40

صورت هذا الشي القضاء مطلقا. لانه يعني سواء جهلت او كذا اذا كان عليها القضاء تعذر في حالة تعذر في حالة ايش؟ الكفارة. لماذا؟ قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم ما سأل عن - 00:21:00

مرأة لما جاء الرجل وقال كذا وكذا يا رسول الله. ما قال وامرأتك عليها كفارة. واضح؟ سكت عنها وبينما الرجل هذا ما سألته عن عذره فدل على انه مطلقا. والمرأة سكت عنها لاحتمال انها مكروهة - 00:21:20

احتمال انها ناسية احتمال انها نائمة. كل هذه الاحتمالات ما دام وردت سكت عنها النبي صلى الله عليه وسلم. هذا هو الفرق بينهم شخص يقول وش الفرق طيب نقول الفرق انه سكت عن المرأة. بينما الرجل لم يفصل. والقاعدة عند الفقهاء ان ترك الاستفسار - 00:21:40

في محل الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال. لما جاء الرجل وقال انه وقع على امرأته ما استفصل النبي صلى الله عليه وسلم انت هل انت جاهل انت كذا الى اخره. ها؟ مع الحالة يدل على انه غير ناسي. حسن حال الرجل تدل عليه. لكن على كل مع ذلك - 00:22:00

النبي ما استفصل دل على انه اجاب على اجابة صالحة لجميع الاحتمالات. وهي ان عليك الكفارة بكذا وكذا التي ذكرناها وسيذكرها المصحف نعم وهي وهي هنا ذكر الكفارة على ثلاث مراتب بالترتيب - 00:22:20

الاولى وهي اي الرقبة التي عفوا الكفارة التي يكفر بها عن نفسه عتق رقبة يقولون رقبة مؤمنة سليمة من العيوب المانعة من العمل. رقبة مؤمنة ما يجزئ كافر. لابد رقبة يعني - 00:22:50

رقيق سواء ذكر او انثى كبير او صغير. المهم انه مؤمن وسالم من العيوب المانعة من العمل لا تعتق شخص زمن ما يستطيع يصبح عالة على الناس. لانه اذا كان عنده عبد زمن لا يستطيع النفقة على نفسه - 00:23:10

فانه النفقة على سيده. فهذا يمكن فرصة يبي يتخلص منه. يعتقه ويقول خلاص نفقته تصير على المسلمين لا لابد يكون صالح للعمل. طيب فان لم يجد يعني لم يجد رقبة عنده يعتقها - 00:23:30

او لم يجد جلدها تباع ما فيه شيء يباع مثل الزمن هذا. او لم يجد ثمنها مباع لكن ثمنها غير موجود ما عنده فمن المثل يعني فيتحول المرتبة الثانية وهي الصيام قال فصيام شهرين متتابعين كما جاء في الحديث الذي ذكرناه قبل قليل - 00:23:50

قال النبي صلى الله عليه وسلم تصوم شهرين متتابعين. شهرين متتابعين. اما هالين متتابعين او ستين يوما. كيف هالين وستين يوما هالين يقول العلماء اذا بدأ مع رؤية هلال طبعاً غير رمضان رمضان هلال من الالهة الاشهر - 00:24:10

رأى الهلال فمن الهلال الى الهلال شهر حتى ولو صادف تسعة وعشرين يوم بعده يدخل الشهر الثاني متتابع هل الهلال الثاني؟ يبدأ في الشهر الثاني الى الهلال الاخر شهر كامل. فصادف لو صادف ان هذا تسعة وعشرين والثاني تسعة وعشرين صار المجموع - 00:24:30

ثمان وخمسين يوم شهرين متتابعين. لكن اذا لم يعرف يرى الهلال او بدأ من نصف المدة فلا بد من ستين يوم يوما فلا بد من ستين يوما. طيب فان نعم آآ فلو فان لم - 00:24:50

لكن هل المتتابعين قالوا لا يفطر الا لعذر فان افطر بغير عذر ها استأنف انقطع فيستأنف من جديد. وان افطر لعذر فلا حرج يكمل يتم يبني على ما مضى. فلو بدأ مثلا في نصف شعبان ها؟ لما دخل رمضان - 00:25:10

فاذا به صام خمسة عشر يوما. ها؟ من الكفارة. فيكمل رمضان. ثم بعد العيد يدخل في تتمة تتمة الجميع الستين يوما تتمة فيكمل وهكذا المرأة تفطر المسافر لو سافر يفطر ما لم يكن سفر حيلة. سافر لاجل يفطر - 00:25:40

ها ما يجوز. طيب وهكذا بقية الاغذار. بقية الاغذار فان لم يجيء فان لم يستطع كيف لم يستطع الصيام؟ لا يستطيع الصيام كيف

ظابطه؟ بعض الناس يقول والله ما يقدر شويش شاق عليه الصيام وكذا - [00:26:10](#)

باستطاعة هنا استطاعة مقابلة العجز. كمثلي ايش؟ ميزان هل تستطيع ان تصوم رمضان ام لا فان كنت تستطيع ان تصوم رمضان فانت قادر على ان تستطيع تصوم الشهرين المتتابعين. فان كان ذلك لا يستطيعه بوجود - [00:26:30](#)

لوجود كذا ضعف البنية الى اخره. فهو في هذه الحالة ينتقل الى اطعام ستين مسكينا. فان لم يجد في طعام فان لم استطع في اطعام ستين مسكينا. مثل ما ستين مسكين هنا بالعدد. لابد من الستين - [00:26:50](#)

لابد من يبحث عن ستين ها؟ لا مو بشرط ولو مفرقة مثل اسرة خمسة او اسرة خمسة او كذا المهم انه يكون العدد المساكين مجموعهم ستين مسكينا ولو متفرقا ما ويكررها على مسك واحد - [00:27:10](#)

مو مثل اطعام اه فدية رمضان. الفدية للعاجز عن الصوم ولو مسكينة مسكينا واحدا يجمعها ويعطيها مسكين واحد ثلاثين يوم لا هذا لا هذا مقصود العدد. مقصود العدد الا اذا لم يجد. لم يجد ستين مسكينا - [00:27:30](#)

تكررها على العدد الذي وجده. وجد عشر مساكين فقط يكرر عليهم الصدقة. وجد مسكينا واحدا فقط يكرر عليه الصدقة. كم يعطيه؟ قالوا نصف صاع مد ربع صاع من طعام من البر من البر او نصف صاع من غيره. مما يجزئ في الفطرة كتمر فيفرون - [00:27:50](#)

اللي هو المد من الطحين. البر. غيره لا مدين نصف صاع فان لم يجد سقطت. اذا لم يجد قدره على اطعام الستين مسكينا تسقط. لماذا؟ قالوا لان من ظاهر الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لما الرجل قال على افقر مني يا رسول الله؟ ها ما قال له تبقى في

ذمتك. سكت - [00:28:20](#)

عنه فقال اطعمه اهلك وسكت. فقالوا اذا هي تسقط مع العجز. بخلاف غيرها من الكفارات. بقية الكفارات ما تسقط بقية كفارة اليمين مثلا ما تسقط تبقى في ذمتك وهكذا. طيب - [00:28:50](#)

قال رحمه الله وان وجد طعمهما في نعم هنا المكروهات في الصيام يكره ان يجمع ريقه ها فيبتلع يجمع الريق من اجل مثل يعني

الماء في اجل ايش يبتلعه هذا مكروه يكره هذا مكروه سواء كان الصوم - [00:29:10](#)

نفلا او فرضا يكره لكن لو فعله لا يفطر قول من قال بالتفطير ولذلك قالوا يكره خروجا من لكنهم يقول لا يفطر. طيب وكذلك يقول لو اخرج الريق ما بين الشفتين خرج - [00:29:50](#)

ثم اعاده يفطر به لانه صار في حكم ايش؟ في حكم الخارج هنا. ذكرنا هذه المسألة فيما مضى طيب وايش؟ وذوق طعام يكره ذوق الطعام مطلقا. ها؟ يذوق الطعام. الذوق غير - [00:30:10](#)

بالمناسب حتى اذا الذوق هو ان يجعل المرأة الان اللي تطبخ ولا اصحاب المطاعم يحتاجون يشوفون نكهة الملح هم صايمين فهذا

ايش؟ يجعل الذوق نوع من المرققة في فمه على لسانه لاجل - [00:30:30](#)

يحس للعة الملح مثلا. ثم يمجها هنا يقول يكره مطلقا كما في المصنف هنا قال كوربا. وسكت ما قالها بحاجة او بغير حاجة. وتبع في هذا صاحب المنتهى. المنتهى يقول مطلق - [00:30:50](#)

والتنقيح سواء كان لحاجة او لغير حاجة. كيف حاجة او غير حاجة؟ الحاجة الطباخ يحتاج الى يذوق ايش؟ الملح او النكهات. هذا

محتاج الى والا قد يكون اه بلا ملح او - [00:31:10](#)

زائد او هنا والقول الثاني في المذهب ها الذي عليه صاحب الاقناع وغيره قالوا انه يكره بلا حاجة. يكره بلا حاجة. واضح الكلام ولا هو هذا اذا كان لحاجة ما يكره. القول الثاني جائز. بشرط ما يبتلعه. يتفله - [00:31:30](#)

الحاجة ولا غير حاجة؟ ما يبدأ اذا ابتلع صار يبتلع ايش؟ طعاما والطعام ابتلاعه كثير او قليل ولو قطرة. ولو قطرة. طيب واستدلوا بقول اه يعني ابن عباس انه قال - [00:32:00](#)

لا كراهة لا بأس ذكرها البخاري لا بأس بذوق الطعام يعني عند الحاجة. على كل يقولون اذا وجد طعمه في حلقه افطر كما المصلب.

الثالثة المسألة الثالثة من المكروهات مضغ علك لا يتحلل - [00:32:20](#)

يعني لا يطلع منه ايش؟ طعم. او يتفتت. الان العلك الموجود لين لكن فيه طعم ما فيه نكهات تتحلل منه نكهات. هذا تحلل منه نكهة

الثاني اذا كان يتفتت فاذا كان يتفتت فانه ايضا يفسد اذا كان ابتلعه - [00:32:40](#)

اه اذا ابتلعه يفسد واذا لم يبتلعه يكره. اذا لم يبتلعه يكره. طيب آآ يقول وان وجد طعمهما في حلقه افطار. هذه المسألة. علك علكا او تذوقك ملح طعاما او الثانية لا هذه الثنتين اللي هم الطعم. هذا يفطر لماذا؟ لانه يكون ابتلى - [00:33:10](#)

الحلق اذا تجاوز الفم الى ان دخل الحلق خلاص افطر. لانه فعله ايش؟ باختياره. فعلى وباختياره. فعلى هذا يتحرز منه. نعم. قال رحمه الله تابع تابع وغيبة بتأكد الغيبة ما في كذب اللي هو كذب وغيبة. كذب وغيبة. طيب يقول - [00:33:40](#)

تكره القبله ممن تحرك شهوته ويحرم ان ظن انزالا. ذكر للغيبة حكمين ها الكراهة والتحريم. الكراهة والتحريم. التحريم اذا ظن يعلم من نفسه انه اذا قبل زوجته بشهوة سينزل. هذي تحرم. وممر معنا انه ايش؟ باشر - [00:34:30](#)

فانزل ما مرت معنا باشر فانزل انه يفطر اذا كان عامدا فهنا ها المهم بتقبيل باشر دون الفرن. التقبيل منه. فاذا انزل فسد صومه. فاذا كان يعلم نفسه انه يغلب على الظن ها ظنا انه اذا قبل زوجته ينزل. فهذا يقول يحرم - [00:35:00](#)

الحالة التي دون اذا قبلت تحرك الشهوة فقط. تتحرك الشهوة عنده فهذا يكره لانه لا يأمن نفسه ان يستمر فيقع يوقع نفسه في هذا فقالوا طيب اذا كان لا تتحرك عنده الشهوة. يقبل زوجته كانه يقبل له قلم. ها؟ ما توجد - [00:35:30](#)

ابدا في الحياة كل الدنيا. لا لا يوجد. يوجد. هذه احكام الفقهاء يذكرونها ولو على شخص واحد من اجل لو مر عليك شخص واحد في الدنيا سألك تعرف حكمه؟ ايه فهذا ما حكمه - [00:36:00](#)

مصنف ذكرها يا جماعة. مباح لانه قال المكروه للذي تحرك الشهوة. والمحرم الذي يظن الانسان. بقي الذي لا تحرك منها شي فهذا مباح هذا مباح لا بأس ويوجد من الناس من هو يملك نفسه - [00:36:20](#)

يملك ان تتحرك منه الشهوة. هو القدرة موجودة لكن يملك نفسه. فهذا يوجد طيب ولذلك لان قالوا ليش قالوا تكره؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم سأله شاب عن التقبيل فنهاه - [00:36:40](#)

سأله شيخ عن التقبيل فاذن له. لان الشاب يخشى عليه تحرك معه والشيخ الكبير ما يضر. هذا في الغالب والا قد يكون احيانا العكس. نعم حتى ما يزعلون الشيوخ طيب. قال رحمه الله والسنة تأتي من قبل لا وش باقي قال اه ومظغ علكة - [00:37:00](#)

يتحلل يحرم ها يحرم مضغ علك يتحلل. سواء يعني ابتلعه او لم يبتلعه. يعني بلع الريق ام لا؟ ما دام انه معروف انه يتحلل تحلل منه يتفتت او يتحلل طعمه منه مادة هذا يحرم هذا يحرم - [00:37:30](#)

طيب وكذب اي ويحرم كذب وغيبة ونميمة وشتم ونحوه بتأكد كيف بتأكد الكذب محرم برمضان وبغير رمضان صيام وغير الصيام لكن مع اثناء الصيام يتأكد التحريم يصبح ايش؟ مؤكدا كذا في كل زمان او مكان او ظرف فاضل. كذب في المسجد مو مثل خارج المسجد. كذب في الكعبة مو مثل خارج - [00:37:50](#)

واضح؟ كذلك الزمان في رمضان مو مثل غير رمضان العشر يعني ذي الحجة اسأل كذلك الظروف الظرف الذي انت فيه. كذب في وهو صائم حتى لو كان ما هو برمضان في نفل ولا - [00:38:20](#)

ولا غيره العبادة يكذب في العبادة او يغتاب او نميمة او شتم يشتم ولذلك يقول النبي والنبي قال فان سابه احد فليقل اني صائم. وفي الحديث من لم يدع قول الزور والعمل به - [00:38:40](#)

والجهلة فليس له حاجة في ان يدع طعامه وشرابه. نعم. قال رحمه الله والسنة الان الان يذكر المستحب والسنن. نعم. والسنة تعديل فطره وتأخير السحور نعم. هنا يقول المستحبات السنن تعجيل فطر هذا سنة مؤكدة. وتأخير - [00:39:00](#)

السحور يؤخر يعجل الافطار لكن متى تعجيله يقولون اذا تيقن غروب الشمس الافطار له ثلاث حالات يحرم ويستحب ويباح. ثلاث حالات يحرم اذا كان شاكا في غروب الشمس. حتى يتيقن او يغلب على ظنه. يظن - [00:39:30](#)

فيباح اذا ظن ان الشمس قد غربت ابيح له الفطر. ظن مو بشك ترى الفرق بين الشك الشك مستوى الطرفين والظن يغلب على عليه انه حصل الشيء ضده يعني وهم ضعيف. الحالة الثانية ان يتيقن يرى الشمس وقد غربت. هنا استحب وسنة - [00:40:00](#)

المبادرة الى الفطر. فاذا نقول ايش؟ ثلاثة احكام. تختلف باختلاف الاحوال. النبي صلى الله عليه وسلم لما قال اذا غربت الشمس منها

هنا اذا اقبل الليل منها هنا وادبر النهار منها هنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم - [00:40:30](#)

كم ذكر شيء؟ ثلاث اشياء. طيب اذا غربت الشمس يحتاج ادبار وليل وقبالنا ادبار اقبال ليل وادبار نهار اذا غربت الشمس نحتاج نقول ادبر الليل واقبل الليل وادبر النهار واقبل يحتاج لكن النبي لما ذكرها ما ذكرها على انها في حال واحد - [00:40:50](#)

ذكرها لاختلاف الناس من الناس من هو في قاع صحصح يرى الشمس امامه. اذا كنت في في البرية تشوف الشمس وهي تغرب. ما تحتاج تشوف الليل من اين اتى ولا سقطت الشمس كلها خلاص. هذا عندك يقين. لكن اذا - [00:41:10](#)

كنت في بلاد شاهقة الجبال او العمارات ولا عندك شيء تعرف فيه غروب الشمس. فهو هنا نقول لك شف ظلمة الليل من ها هنا وادبار النهار من ها هنا. فان غلب على ظنك ان الشمس انه جاء الليل - [00:41:30](#)

فهنا ابيح لك الفطر. هذا ترجع الى ايش؟ اقبل الليل من هنا. وادبر النهار من هؤلاء هذا الحديث ذكر في ثلاث احوال يمكن الانسان يحتاج اليها لمعرفة غروب الشمس. لان الله قال ثم اتموا الصيام الى - [00:41:50](#)

الى الليل الى الليل والليل يعرف بهذه غروب الشمس كاملة او بهذه الاحوال. نعم بعده وتأخير سحور. طبعاً جاء في الاحاديث الكثيرة في الترغيب على آآ التبكير بالفطور احب عبادي اليه - [00:42:10](#)

يعجلهم فطرا الى اخره. وتأخير السحور يعني تأخير الاكل. الى ما لم يخشى طلوع الفجر يستحب ان تؤخره ما لم تخش طلوع الفجر. بحيث تفرغ منه انت على يعني آآ تقول قرب طلوع الفجر. والان الانسان يستطيع بالتوقيتات الساعات ها - [00:42:30](#)

ان يؤخر سحورا. هذا المستحب. هذا هو المستحب. لماذا؟ لان حث على ذلك. قال لا تزال امتي بخير ما عجلوا الفطر واخروا السحور. وحديث انس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قمنا الى الصلاة - [00:43:00](#)

قال انس قلت كم قدر كم قدر ما بينهما؟ او كم كان قدر ما بين ذلك؟ السحور والصلاة. قال قدر خمسين الذي يقرأ خمسين اية فيكون تسحروا ثم قاموا الى الاقامة - [00:43:20](#)

لكن باي شيء تحصل الفضيلة السحور؟ قد يكون شخص والله انه شعبان لازم اتسحر ولا فيه مجال ها؟ يقولون تحصل الفضيلة ولو بشربة ماء. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فليستسحر احدكم ولو - [00:43:40](#)

بجرعة او ان يجرع شربة من ماء شربة من ماء. وافضلها ان يكون باكل وافضل ان يكون على تمر. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم سحور المؤمن التمر. الى اخره. نعم - [00:44:00](#)

وقول ما ورد عند فطر كذلك يستحب ان يكون يفطر على آآ رطب فان لم يجد فتمر فان لم يجد كما في حديث انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات قبل ان يصلي فان لم يكن فعلى تمرات فان لم يكن حسا حسواته - [00:44:20](#)

مما اه هذا هو الافضل وقول ما ورد عند عند الفطور يعني عند الفطر وكذلك الدعاء يستحب الدعاء. قول ما ورد ذهب الظمأ وابتل العروق وثبت الاجر ان شاء الله. يعني اذا فرغ من من فطوره - [00:44:40](#)

هذا صحيح. ورد حديث اللهم على رزق اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت. فهذا وان كان فيه ظعف لكنه يعني ورد عن بعض السلف يقوله الانسان لا حرج. نعم وهو يدعو لان الصائم له دعوة مستجابة. متى يدعو؟ قبل الفطور اثناء الفطور وبعد الفطور - [00:45:00](#)

لا توقتها بشي. كل الاوقات هذي مناسبة. قبل الفطور بقليل ترفع يديك وتدعو. او اثناء الفطور او بعده لان الذي ورد على النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم لك آآ قال آآ ذهب الظمأ تلة العروق وثبت الاجر ان شاء الله هذا بعد الاكل. فدعا ربه ان - [00:45:30](#)

الاجر. نعم. نعم بعده. قال رسول الله. نعم تتابع القضاء فورا اه بعدها يقول وحرم تأخيرها الى اخر الى اخر بلا عذر يستحب تتابع القضاء من عليه مثلا عشرة ايام من رمضان اراد ان يقضيها يجوز ان يفرقها ويستحب ان - [00:45:50](#)

اجعلها متتابعة. لان القضاء يحكي الاداء ورمضان متتابع فالافضل ان يفرقه. لكن لو ان يجمعها لكن لو فرقه لا حرج بعموم قوله عز وجل فعدة من ايام اخر. لعدة من ايام اخر. قال فورا يعني ويجب - [00:46:20](#)

فورا ها لكن ما هذه الفورية؟ عفوا آآ يستحب فورا عفوا يستحب فورا لان رمضان موسع. قضاء رمضان. موسع بقية السنة. كما في حديث عائشة. كان يكون علي الايام من رمضان فلا اقضيها الا في شعبان. لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم. فدل على انها

تؤخرها الى الى شعبان - 00:46:40

يقول ويستحب تتابع قضاء فورا. يعني ايش؟ بعد العيد مباشرة. يستحب ان تبدأ ويجوز ان تؤخر الى بقية شعبان الى عفا بقية السنة. قال وحرّم تأخيرها الى اخر بلا عذر - 00:47:10

طيب ما الواجب؟ الواجب اذا عليه خمسة ايام ان لا يؤخرها عن خمسة ايام من شعبان فلو انه بقي من شعبان خمسة ايام وعليه خمسة ايام وجاءنا يقول اصوموا او ما صوموا قل يجب عليك ان تصوم - 00:47:30
صار هذا القضاء الان مضيقا لانه ما بقي من الايام المهلة الا خمسة ايام. واضح؟ ايه وحرّم تأخيرها الى اخر بلا عذر. المراد بالعدد جميع السنة. فلو انه اخر بلا عذر - 00:47:50

كانت كل السنة عفا كل السنة معذور. مريض استمر معه المرض مسافر استمر معه السفر جميع السنة. هذا معذور امرأة كانت حاملا فافطرت لانها حامل واستمر حملها الى بقية السنة ثم لما وضعت اصبحت ترضع - 00:48:10
فهذه ايش؟ معذورة. لا حرج عليها. لكن بلا عذر؟ لا. يأتى. لانه فرط نعم قال رحمه الله فان فعل رجلا مع فان فعل الا واخر بلا عذر هذا المراد. فان فعل التأخير بلا عذر. وجب مع القضاء اطعم - 00:48:30

عام مسكين عن كل يوم. واضح؟ يقضي ويطعم فدية عن التأخير لانه اخر الواجب عن محله اللي هو واجب القضاء في بقية السنة. لكن لو اخره عدة سنوات السنة الماضية بدون عذر هل تتكرر عليه الفدية - 00:49:00
بعده السنوات القضاء واضح انه يقضي لكن الاطعام يتكرر بعدة التأخيرات ما يتكرر. ما يتكرر. لماذا؟ لانه محله الذي فات هو تلك السنة التي اخره عنها على كل دليل ذلك ما جاء عن ابن عباس وابي هريرة رضي الله عنهما انه آلم - 00:49:20
ولم يعلم لهم مخالف ان من اخره بلا عذر وجب عليه مع القضاء كفارة. ما هي الكفارة؟ مثل الكفارات. نصف صاع من صدقة او ربع صاع من طعام. نعم. قال رحمه الله - 00:49:50

ولو تابع هنا من كان عليه صوم. قال من مات المفطر ولو قبل اخر اطعم عنه. لاحظ قال المفطر هذي لحظة ولها قيد فيها قيد له فائدة. المفطر الذي عليه صيام - 00:50:10
عشرة ايام مثلا ثم لما انتهى رمضان تمكن من عشرة ايام يقضي فيها ولم يقضي. قال باقي السنة سنة طويلة فمات. هنا نقول كان معك فرصة عشرة ايام ولم تصم - 00:51:00

خسارة ايش؟ مفطرا. صار هنا مفطرا. فهنا يقول اطعم عنه كذلك من رأس المال ولا يصام عنه. اطعم عنه كذلك اي بعدد الايام مساكين. لكن لو اعطيت لمساكين واحد فلا حرج - 00:51:20
وقلنا عشر ايام احنا مثلنا بعشرة ايام نقول اطعم عشرة مساكين. لكن من اين تطعمون يطعموا الذي يتولى امره انه مات كذلك اي عن كل يوم مسكين من رأس ماله اصبح دينا في - 00:51:40

رأس المال ما هو من الثلث او من الوصية او نحو ذلك لا من رأس المال. لان هذه ديون تعلق في ذمة الميت كديون الادميين تقضى الديون التي للادميين او لله من رأس المال فما بقي تخرج منه الوصية فما - 00:52:00
ثلث فما بقي فيقسم على الورثة. ولذلك قال ايش من رأس ماله؟ يعني ليس من الثلث. ولا يصام عنه لو جاء شخص وقالون انه نصوم عنه الحنابلة يقول ما تصوم عنه. والجمهور. القول الثاني لا. يجوز ان تصوم عنه. لعموم من ما - 00:52:20

اتوا عليه صوم صام عنه عليه. وهو رواية وقول الشافعية وعليه فتوى مشايخنا. لكن الذي عليه الحنابلة انه ايش لا يصام عنه. هو قول ابن عباس وعائشة وجاء ابو هريرة وغيرهم. قالوا انه لا يصام عنه. وهذا اذا كان ترك - 00:52:40
من رمضان لان هذا واجب باصل الشرع. مثل لو مات ولم يصلي ما يصلي عنه. تصورت هذا الشي؟ طيب. المسألة الثانية نذكر لاحظ لو نذر صياما يصام عنه وقالوا حديث النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم - 00:53:00

صام عنه ولي اي مات وعليه نذر صوم. كما فسره ابن عباس وعائشة لانها جاءت في لها قصة تفسر هذا ان امرأة قالت يا رسول الله امي ماتت وعليها صوم نذر افصوم عنها؟ قال ارايتي لو كان على امك دين دين فقضيتيه - 00:53:20

اكان يجزي ذلك عنها؟ قالت نعم. قال فاوفوا الله. فالله احق بالوفاء. وقال صومي عن امك حملوه على النذر. والظاهر الاول لعموم قوله من مات وعليه صوم. لكن يقول المصنف وان مات وان كان على - [00:53:40](#)

الميت نذر من حج او صوم او صلاة حتى ولو كان نذر صلاة ولم يصلي صلى عنه بخلاف لو ماتوا تركه فريضة ما صلى عنه. لان هذه نذور الفرق بينها وبين - [00:54:00](#)

هذه نذور اوجبها على نفسه. فيقوم غيره مقامه وقاسوها على حديث الذي ماتت وعليها نذر صوم سن لوليه قضاؤه يستحب. ما يجب على الولي. تصور واحد ينادي النذور. كثيرة وصيامات ويوم مات. قلنا - [00:54:20](#)

يجب على الولي ان يقضي عنه وش ذنب الولي؟ اذا قضى عنه جزاه الله خير واذا لم يقضي ما يجب عليه لانه لا يكلف الله نفسا الا وسعها ولم يكلفها وان ليس للانسان الا ما سعى لكن يقول سنة لوليه قضاؤه عنه لعموم الحديث من ماتوا عليه - [00:54:40](#)

قال ومن ومن تركه يجب. من تركه يجب ان يقضى عنه. اما ان يدفع لاحد يفعل عنه الصوم او الحج او الصلاة. واما ان يخرج بدله كفارة. يكفر اطعام مساكين بدل من هذا. هذا المقصود ومع تركه يجب يعني يجب ان يدفع - [00:55:00](#)

مع وجود التركة. طيب. اه لا مباشرة ولي. اي لا يجب ان يباشره وليه بل يدفع لمن يقوم به. يدفع لمن يقوم به او يطعم عنه. اذا لم يوجد من يصوم عنه. طيب عليه صيام - [00:55:30](#)

عشرة ايام نذر فهل يصوم عنه عشرة اشخاص؟ له عشرة اولاد مات عليه عشرة ايام هل يصوم عنه عشرة اشخاص في يوم واحد؟ يصوم قالوا يصوم. والصحيح حتى ولو رمضان. لو انه صام - [00:55:50](#)

عنه ثلاثون شخصا مرة واحدة بيوم واحد صح. لان القضية قضية براء ذمة ويحصل هذا على الارجح. نعم بعده هذا الان الفصل في صيام التطوع. في صيام التطوع ويذكر معه ما يمنع - [00:56:10](#)

من صومه من مكروه او محرم. يسن التابع يذكر المستحبات. يسن وسهل وافضل الصيام صوم يوم نعم الان هذه المستحبات او ما يسن من الصيام ذكرنا في اول الدرس ان الصيام منه ما هو واجب ومنه ما هو محرم ومنه ما هو - [00:56:40](#)

مكروه منه ما هو؟ مستحب. اربعة اقسام. ما في مباح. لانه اذا قلنا مباح صار عبادة ها الذي يباح له ان يصوم. ينال اجر من الله ولا ما ينام؟ اذا اذا مستحب. ايه - [00:57:20](#)

المباح الذي ليس فيه اجر ولا وزر. الشيء المباح الذي ليس فيه اجر اجر ولا وزر طيب. ولا فيه ذم ولا مدح. لانه قد يكون المكروه. المكروه فيه ذم وليس فيه - [00:57:40](#)

وليس فيه وزر. طيب. كم باقي على ذا؟ بس اثنتين عشان ما نبدأ نترك فهذه الى آآ الدرس المقبل بعون الله عز وجل وتوفيقه لاننا بعد الاذان نقرأ فيه ثلاثة اصول - [00:58:00](#)

والله اعلم احد عنده سؤال؟ سم سم السواك ايه السواك يقولون يباح ها ويكره. وصل الجواب ولا ما وصل؟ قل ما وصل ايه قالوا يباح قبل الزوال بغير رطب. بيابس مسواك يابس - [00:58:20](#)

قبل الزوال قبل الظهر ويكره بعد الزوال مطلقا. شفت كيف يقال؟ هذا جماعتنا اهل الكتاب هذول ها؟ اي قالوا السؤال له تاخذها انت الله يهديك الله يجزاك خير ها اقول - [00:58:50](#)

حقه انت اخذته الحين الحكمة قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لخلوف فم الصائم احب الله من ريح المسك الخلوف ما يخلف الرائحة هذه. هذه يخلف لانه يخلف بعد طيبة الفم صار فيه راية - [00:59:10](#)

ازالتها. اي هذا الذي يعني. والصواب انه يجوز ويستحب مطلقا ليس لها علاقة بهذه الرائحة. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول الراوي ما لا احصي يستاك وهو صائم صلى الله عليه وسلم. على كل وقوله - [00:59:30](#)

مع كل صلاة السواك تكون بعد الظهر صلاة الظهر بعد الزوال والعصر كذلك. طيب هذا نقف عند هذا والله اعلم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:59:50](#)